جامعة الأزهر
كلية الشريعة والقانون بأسيوط
المجـــلة العلميـــة

مكانة المرأة ودور المؤسسات الحقوقية
في
المملكة العربية السعودية

إعداد

الباحث / كاتب مطير عبد العزيز العنزي
قسم الشريعة والقانون ــ أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة مالايا

إشراف

البروفيسور الدكتور روزمان بن محمد نور
قسم الشريعة والقانون ــ أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة مالايا

الدكتور عبد الوهاب مهيوب مرشد عامر
قسم الشريعة والقانون ــ أكاديمية الدراسات الإسلامية جامعة مالايا

(العدد الخامس والثلاثون الإصدار الثالث يوليو ٢٠٢٣م الجزء الثاني)

مكانة المرأة ودور المؤسسات الحقوقية في المملكة العربية السعودية

كاتب مطير عبد العزيز العنزي.
قسم الشريعة والقانون، أكاديمية الدراسات الإسلامية، جامعة مالايا، ماليزيا.
البريد الإلكتروني: Alkateb111@hotmail.com

ملخص البحث:
هدف الباحث من دراسته إلى بيان مكانة المرأة في المجتمع السعودي، وإظهار مدى رعاية الحكومة السعودية لحقوق المرأة، وتفعيل دورها في المجال السياسي والاقتصادي بما يليق بها ويحفظ كرامتها وخصوصيتها، معرفة دور المؤسسات الحقوقية في وجه أي انتهاك يمس أو ينتهك هذه الحقوق. تتمثل المشكلة في التحديات الكبيرة التي تقف عائقاً أمام زيادة دور المرأة في المجتمع وخروجها عن دورها النمطي في المجتمع السعودي، وقد انتهج الباحث في دراسته المنهج الوصفي التحليلي الذي يتلاءم مع طبيعة الدراسة. توصلت الدراسة إلى نتائج مهمة فقد بيّنت التطور الذي شهدته المملكة العربية السعودية على مستوى تمكين المرأة حتى احتلت مكانة لا بأس بها في المجال السياسي والاقتصادي بزيادة عمّا كانت عليه سابقاً. قدمت الحكومة للمرأة ما يحفظ لها حقوقها، ويحميها من أي انتهاك ربما تتعرض له من دخولها سوق العمل، كما قدم الباحث عدداً من التوصيات حيث أوصى على أهمية نشر الوعي عن طريق وسائل الإعلام بحقوق المرأة التي نصت عليها الشريعة الإسلامية، إعداد المرأة الإعداد الذي يحفظ لها كيانها، زيادة تقديم البحوث والدراسات الأكاديمية حول التوازن بين الجنسين في سوق العمل؛ الأمر الذي يساعد المملكة على تحقيق أهداف التنمية للألفية الثالثة وتحقيق تنمية بشرية مستدامة.

الكلمات المفتاحية: مكانة – المرأة – المؤسسات – الحقوقية – السعودية.

The Status of Women and the Role of Human Rights Organizations in the Kingdom of Saudi Arabia

Kateb Mutair Abdul Aziz Al-Enezi,

Department of Law and Sharia, Academy of Islamic Studies, University of Malaya, Malay.

Email: Alkateb111@hotmail.com

Abstract:

The present study aims to clarify the status of women in Saudi society and to show the extent to which the Saudi government cares for women's rights and activates their role in the political and economic fields in a way that befits them and preserves their dignity and privacy. It also aims to shed light on the role of human rights organizations in the face of any violations of these rights. The problem consists in the great challenges that stand in the way of increasing the role of women and going beyond their typical role in Saudi society. The study, which follows the analytical descriptive approach, has reached important results that show the development witnessed by the Kingdom of Saudi Arabia at the level of empowering Saudi women who have occupied political and economic positions, more significant than the

positions they previously occupied. The government has provided women with what preserves their rights and protects them from any violation they may be subjected to when they enter the labor market. The study recommends the media to spread awareness of women's rights as stipulated by Islamic Sharia. It also recommends increasing research and academic studies on gender balance in the labor market, which helps the Kingdom achieve the development goals of the third millennium and achieve sustainable human development.

***Key Words*: Status - Woman - Organizations - Human Rights - Saudi.**

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إنّ قضية حقوق المرأة تعدّ من أبرز الموضوعات التي تناولها الباحثون للمكانة الكبيرة والأهمية البالغة لدور المرأة في شتى مجالات الحياة، فهي شريكة الرجل حيث تمشي معه خطوة خطوة في إعلاء شأن البلاد، وتربية أجيال يكونون سنداً في نهوض الأمّة، فدورها لا ينحصر ضمن الأسرة من حيث الرعاية والاهتمام، بل يتجاوزه إلى المساهمة الفاعلة في نهوض البلاد وتقدمها وتطورها، وكان هذا السبب الجوهري الذي دفع المجتمع الدولي لسنّ التشريعات والاتفاقيات التي من شأنها الاهتمام بحقوق المرأة، وأكدت على مراعاة حقها وحقوقها حسب ما ورد في نصوص الاتفاقيات والمعاهدات الدولية المبرمة ذات الصلة بموضوع البحث.

ومهما طال الكلام عن حقوق المرأة فإنه لا ينفد، فهي قضية قديمة حديثة، إلا أننا شريعتنا الغراء قد اهتمت بهذه القضية، ولم تنتقص لمرأة عن الرجل بسبب الجنس، فجاء في كتاب الله عزّ وجلّ: ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا﴾.(١)

ومن المنطلق الإسلامي كان اهتمام المملكة العربية السعودية بحقوق المرأة فسنت القوانين اللازمة لتصون هذه الحقوق من المساس والانتهاك.

(١) سورة النساء: آية (١).

مشكلة البحث:

تظهر مشكلة البحث من كون المملكة العربية السعودية تعمل بجدّ على متابعة آخر ما تقدمه الاتفاقيات الدولية التي تهتم بحقوق الإنسان عامة وبحقوق المرأة بصورة خاصة، وتتخذ من التحفظات على نصوص الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة طالما كان فيها ما يخالف ديننا الإسلامي الحنيف، وبمجرد الاشتراك بأي اتفاق لآخر المستجدات في الساحة الدولية تسعى المملكة الى التعديل على الأنظمة وفق العلاقات الدولية، ومع ذلك هناك ادعاءات واتهامات بأنّ المملكة تنتهك حقوق المرأة، وتمس بها، وتلك هي مشكلة الدراسة

تساؤلات البحث:

١. ما هي النصوص الخاصة بحقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية المختصة بحقوق الإنسان وحقوق المرأة؟
٢. ما مدى توافق القوانين والأنظمة في المملكة العربية السعودية الخاصة بحقوق المرأة مع نصوص الاتفاقيات الدولية؟.
٣. هل احتوت رؤية ٢٠٣٠ على حقوق للمرأة تكفل لها تحقيقها؟

أهداف البحث:

١. إظهار النصوص الخاصة بحقوق المرأة الواردة في الاتفاقيات الدولية المختصة بحقوق المرأة.
٢. بيان مدى توافق القوانين والأنظمة في المملكة العربية السعودية الخاصة بحقوق المرأة مع نصوص الاتفاقيات الدولية.
٣. ذكر ما تضمنته رؤية ٢٠٣٠ من حقوق للمرأة.

أهمية البحث:

تتوضح أهمية البحث في بيان التقارب بين الاتفاقيات الدولية والأنظمة السعودية المرتبطة بمسألة حقوق المرأة، والرد على الاتهامات الموجهة للمملكة العربية السعودية بخصوص حقوق المرأة وتطبيق هذه الحقوق على أرض الواقع، عبر ذكر المعاهدات الدولية التي صادقت عليها المملكة العربية السعودية، بالإضافة إلى بيان القوانين السعودية التي حددت حقوق المرأة، وتكييف هذه الحقوق بما يتناسب مع المعاهدات الدولية، ثمّ نطلع على رؤية المملكة ٢٠٣٠، وما تضمنته من حقوق للمرأة تبعد كل الاتهامات عن وجود انتهاكات لحقوق المرأة بوقتنا الحالي.

حدود البحث:

طالت حدود البحث الاتفاقيات الدولية التي خصت المرأة بذكر حقوقها، والتي تأسست تحت مظلة الأمم المتحدة، وموقف المملكة العربية السعودية من حقوق المرأة وما سنته من قوانين يخصّها، وما احتوت عليه رؤية المملكة ٢٠٣٠ في هذا الشأن.

منهج البحث:

سلك الباحث في صياغة هذا البحث المنهج التحليلي الذي يستند على دراسة وتحليل ومناقشة النصوص القانونية الدولية والأنظمة الداخلية، التي تناولت حقوق المرأة على الصعيدين المحلي والدولي.

إجراءات وأدوات البحث:

اعتمد هذا البحث على المنهج الوصفي التحليلي بشكل أساسي، وقد جاء البحث في ثلاثة مباحث، يسبقهم ملخص ومقدمة وتوضيح لإشكالية البحث وأسئلته وأهدافه وأهميته، وتليهم الخاتمة وتتضمن النتائج والتوصيات.

الدراسات السابقة:

- دراسة الطريف (٢٠١٤) بعنوان: "معوقات تمكين المرأة في سوق العمل" هدفت الدراسة إلى التعرف على معوقات تمكين المرأة السعودية في سوق العمل، المعوقات الذاتية والمجتمعية والمؤسساتية والتنظيمية، وقد طبقت الدراسة على عينة عشوائية بلغ عددها(٦٠٠) من العاطلات عن العمل و المتقدمات في برنامج حافز صندوق تنمية للموارد البشرية في المملكة، ومن أهم نتائج الدراسة فيما يتعلق المعوقات الثانية المرتبطة في تمكين المرأة في سوق العمل، تتمثل في الشعور بالخوف والقلق من عدم القدرة على التوافق بين العمل والأسرة، كثرة الأعباء الاجتماعية، تعدد الأدوار الضغوط النفسية التي تواجه المرأة للالتحاق في الأعمال غير التقليدية، ضعف الوعي الاجتماعي بأهمية دور المرأة، عدم قدرة المرأة على اتخاذ قرار التحاقها ببعض الأعمال في ما يتعلق المعوقات الثقافية المجتمعية تتمثل في عدم وجود دور حضانة لرعاية الاطفال كذلك العادات والتقاليد التي تحدّ من التحاق المرأة بالكثير من المهن حيث لا يزال المجتمع غير مقتنع بانخراط المرأة فيها.
- دراسة الأحمدي والبرديسي (٢٠١٦) بعنوان: "دور المراكز الاجتماعية في تمكين المرأة" هدفت الدراسة إلى التعرف على دور للمراكز الاجتماعية في تمكين لمرأة، وماهي المعوقات والخدمات المقدمة، وطبقت الدراسة على المستفيدات من النساء السعوديات من مركز الملك سلمان الاجتماعي بالرياض واستخدمت الباحثة منهج المسح الاجتماعي، وأسلوب العينة العشوائية للمنظمة، وبلغت ٢٦٠ مفردة، وتوصلت الدراسة إلى نتائج عدة أهمها: يساهم المركز في زيادة وعي المرأة حول الصحة الإنجابية وتنظيم الأسرة،

ولا يقتصر دور المرأة على المنزل بل يمتد إلى المشاركة المجتمعية، يساهم المركز في توعية المرأة بحقوقها في العمل، كما قدم المركز دورات وورش عمل لتنمية المهارات الحياتية للمرأة ويساعد على توفير فرص عمل.

- دراسة الهزاني (٢٠٢٠) بعنوان: "أثر برامج التحول الوطني على جودة حياة المرأة السعودية " هدفت الدراسة إلى التعرف على أثر برامج التحول الوطني على جودة حياة المرأة السعودية تحديداً في المال الاجتماعي والاقتصادي والصحي والمال بالذات وتحديد البرنامج الأكثر تأثيرًا، وجاءت أهم النتائج: من أهم الآثار لبرامج التحول الوطني على حياة المرأة السعودية الصعوبة في إدارة الوقت وتزايد المسؤوليات والتغيرات الاجتماعية السريعة تسبب المزيد من التوتر والخوف والتحدي والحاجة إلى إعادة التأهيل (تعليم وتدريب) ليكون بمقدورهن التكيف بنفس السرعة التي تختلف فيها الاستجابة للمتغيرات حسب الشخصية والتعليم والثقافة والبيئة.
- دراسة أبو الخير (٢٠١٦) بعنوان مشكلات المرأة الإماراتية بين التمكين السياسي والتمكين المجتمعي، هدفت الدراسة إلى الكشف عن المشكلات التي تعانيها المرأة الإماراتية، وتحديد مدى قدرتها على التمنع بمكتسبات التمكين السياسي، وتحديد مدى هيمنة الإرث الاجتماعي على وضع المرأة في الإمارات واستخدمت الباحثة أداة المقابلة المتعمقة، ومنهج دراسة الحالة وطبقتها على عينه عددية قوامها ٢٣ ، مفردة وتوصلت إلى النتائج التالية: معظم الحالات عانت من السلطة الذكورية، وكانت هذه السلطة في وجوه متمثلة في سلطة الأب أو من ينوب عنه وتأتي سلطة زوج الأم وسلطة الأخوة

الذكور الزوج سلطة والدة الزوج وأسر هذه الحالات تفاوت فيما بينها في درجة التمسك بهذا الإرث.

مصطلحات البحث:

- **المَرْأَةُ**: جمعها نِساءٌ، نِسْوَةٌ، نِسْوانٌ مِنْ غَيْرِ لَفْظِها. اِمْرَأَةٌ عِنْدَ التَّنْكيرِ والْمَرْأَةُ عِنْدَ التَّعْريفِ. والمرأة هي أُنْثَى الرَّجُلِ(١).
- **المواثيق الدولية**: ميثاق: اسم الجمع: مواثيق، ومَياثيقُ، ومياثِق – المِيثَاقُ: يا مَوْثِق؛ عَهْد، المِيثَاقُ في لغة القانون: ما يتعاهد أو يتحالف عليه رسم شخصان أو أكثر، رابطة تتألّف من أجل عمل مشترك، ميثاق حقوق الإنسان: (القانون) قانون الأفراد، خلاصة الحقوق الأساسيّة لمجموعة من النّاس(٢).
- **حقوق الإنسان**: الحقوق جمع حقٍ، والحق الشيء الثابت والواجب المقتضي، يقال: هو أحق به، بمعنى أجدر، ويقال: كان حقًا له في مال أبيه؛ أي: نصيبه، وحظه من المال؛ أي النصيب. ويقصد بحقوق الإنسان أي الحقوق التي يستحقها الناس بسبب كونهم بشراً، بغض النظر عن مواطنتهم، جنسيتهم، أصلهم العنصري أو العرقي، لغتهم، جنسهم، اتجاههم الجنسي أو مقدرتهم: تصبح حقوق الإنسان ملزمة التطبيق عندما تشرع في اتفاقيات، مواثيق أو معاهدات، أو عندما يعترف بها كقانون عرفي دولي(٣).

---

(١) ابن منظور، لسان العرب، ج٨، ص٦٥.

(٢) السامرائي، شفيق، حقوق الإنسان في المواثيق والاتفاقات الدولية، ط١، ٢٠١٥، ص٢٤.

(٣) محمد إدريس وآمال ربيع، حقوق الإنسان في التراث الديني الغربي والإسلام، ط٢، ٢٠٠٣، ص٣٥.

خطة البحث:

المبحث الأول: حقوق المرأة وفقًا للمواثيق والاتفاقيات الدولية، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية العامة ذات الصلة بحقوق الإنسان.

المطلب الثاني: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

المبحث الثاني: حقوق المرأة وفقًا للأنظمة السعودية ، وفيه مطلبان :

المطلب الأول: نظام العمل وحقوق المرأة العاملة

المطلب الثاني: نظام الإجراءات الجزائية في حق المرأة

المبحث الثالث: رؤية المملكة ٢٠٣٠ ووضع المرأة

المبحث الأول

حقوق المرأة وفق ما وردت في المواثيق والمعاهدات الدولية

إنّ قضية حقوق الإنسان بشكل عام شغلت الدول كلها، وأصبحت من القضايا الأولية لها، وباتت هذه القضية منذ ولادة الأمم المتحدة والفترة التي سبقتها من الأمور التي تؤثر على العلاقات بين الدول وعلى المجالات كافّة (السياسية والاجتماعية والاقتصادية)، وكانت محل اهتمام المواثيق والمعاهدات الدولية، التي أكدت في نصوصها على مضامينها على ضرورة المساواة بين الغمام الغزالي عليه رحمة الله: " المرأة والرجل جناحي الإنسانية التي تطير بهما " [١].

فقد نصّ ميثاق الأمم المتحدة في ديباجيته على: [٢]" نحن شعوب الأمم المتحدة وقد آلينا على أنفسنا أن نؤكد من جديد إيماننا بالحقوق الأساسية للإنسان وبكرامة الفرد وقدره، وبما للرجال والنساء والأمم كبيرها وصغيرها من حقوق متساوية ".[٣]

وقد تخطت الأمم المتحدة والدول الأعضاء هذا إلى المبادئ والاتفاقيات الدولية العامة، التي صادقت على حقوق المرأة ومساواتها بالرجل فضلًا عن توقيع عددًا من الاتفاقيات الدولية المتخصصة بشؤون حقوق المرأة، وسنتناول بعض من تلك الحقوق وفقا للتالي:

---

(١) الغزالي، محمد: المرأة في الإسلام، دار الشروق، ١٩٨٩، ص٥.

(٢) الشافعي، محمد: قانون حقوق الانسان، مكتبة الجلاء الجديدة، المنصورة، جمهورية مصر العربية، ط، ١٩٩٢، ص ٦٠ وما بعدها.

(٣) ديباجة ميثاق الأمم المتحدة.

المطلب الأول

حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية العامة ذات الصلة بحقوق الانسان

إنّ الاهتمام الدولي بشؤون المرأة ظهر واضحًا في إطار النظام القانوني الدولي لحماية حقوق الإنسان، بينما تتالت المواثيق والاتفاقيات الدولية المهتمة بحقوق الإنسان، والتي بدورها أكدت على أهمية المساواة بين الرجل والمرأة؛ بمجال الكرامة والقيمة على اعتبار أنّهم بشر، كما أن تكون المساواة أيضًا في الحقوق والفرص والمسؤوليات، ونعرض بعضًا منها:

أولاً: ميثاق الأمم المتحدة

نجد في بميثاق الأمم المتحدة عددًا من النصوص التي تؤكد على ضرورة المساواة بين الرجل والمرأة، وهنا يشير الباحث إلى ما يؤكد ذلك في التالي:

- ما ورد في الفصل الأول من ميثاق الأمم المتحدة م ٣/١ حيث أكد هذا الفصل على المساواة بين الرجال والنساء في الحقوق والالتزامات والحريات الأساسية من دون تفرقة بسبب الجنس أو الدين أو اللغة. (١)
- وفى الفصل الثالث من الميثاق في المادة الثامنة وضّح الميثاق أهمية المساواة بين الرجال والنساء في تسلّم الوظائف العامة بالأمم المتحدة وفروعها.
- وأكد الميثاق في الفصل الرابع من الميثاق المرتبط بالجمعية العامة للأمم المتحدة كواحد من الأجهزة الأساسية العاملة في الأمم المتحدة على اختصاص الجمعية العامة في تشكيل فرق عمل، والقيام بدراسات تتعلق بإنماء التعاون

(١) تحقيق التعاون الدولي على حل المسائل الدولية، الفصل الأول من ميثاق الامم المتحدة نص م(١).

الدولي في المجالات الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والتعليمية والصحية، والإعانة على تحقيق حقوق الإنسان والحريات الجوهرية للبشر جميعهم رجالاً ونساء.

- كما أنّه أكد على الدور المهم الذي ترمي الأمم المتحدة للوصول إليه في تهيئة دواعي الاستقرار والرفاهية الضروريين لقيام علاقات سليمة ودية بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، مؤسسة على احترام المبدأ الذي يقضي بالمساواة في الحقوق بين الشعوب رجالاً ونساء، وبأن يكون لكل منها تقرير مصيرها.

ثانياً: الإعلان العالمي لحقوق الإنسان(١).

ورد في مقدمة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان إيمان كلٍ من الأمم المتحدة وجميع أعضائها بحقوق الإنسان الرئيسة، وإيمانها بتحقيق كرامة الفرد وقدره وبما هو مخصص للرجال والنساء من حقوق متساوية ترمي الى إعلاء مستوى الحياة مع وجود الحرية.(٢)، كما أنّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان أكد على المساواة التامة بين الرجال والنساء في كل الحقوق التي نصّ عليها الإعلان، وما يتضمنه من حق الحياة والحرية والكرامة الإنسانية، والسفر، وحمل الجنسية،

(١) الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وثيقة تاريخية هامة في تاريخ حقوق الإنسان، صاغه ممثلون من مختلف أبرز الشخصيات القانونية والثقافية من جميع أنحاء العالم، واعتمدت الجمعية العامة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان في باريس في ١٠ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٤٨ بموجب القرار ٢١٧ ألف بوصفه أنه المعيار المشترك الذي ينبغي أن تستهدفه كافة الشعوب والأمم. http://www.un.org/ar/universal-declaration-human-rights/index.html

(٢) ديباجة الإعلان العالمي لحقوق الإنسان

والدين، وإبداء الرأي، والتعليم. فقد ورد هذا في المادة الثانية من الإعلان العالمي لحقوق الإنسان؛ حيث أكدت على حق البشر كافّة على التمتُّع بكل الحقوق والحرِّيات المصادق عليها في هذا الإعلان، من غير تفرقة بسبب الجنس. فضلًا عن تأكيد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على حق الرجل والمرأة في التزوج، وتأسيس أسرة بلا قيد يعود للعرق أو الجنسية أو الدين إمّا في عقد رابط الزواج، أو فسخ تلك الرابطة.(١)

كان موقف المملكة العربية السعودية من المادة السادسة عشر التي تضمنها هذا الإعلان العالمي هو الاعتراض؛ والسبب هو مخالفته لأحكام الشريعة الإسلامية فيما يرتبط بحرمة زواج المسلمة من غير مسلم، حيث كان المبدأ الإسلامي هو حماية الأسرة وكيانها عند اختلاف ديانة الزوجين وعدم احترام كل منهما لديانة الآخر، وليس فرض القيود فقط.(٢)

ثالثًا: العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية(٣)

---

(١) مصطفى، منى محمد: القانون الدولي لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية – القاهرة ط ١٩٨٩، ص ٥٦

(٢) البقمي، ناصر بن محمد: حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في الأنظمة السعودية، بدون دار نشر، ط٢، ١٤٣٠ ه – ص ٩٨

(٣) اعتمد الإعلان وعُرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠) ألف (د- ٢١) المؤرخ في ١٦ كانون/ديسمبر ١٩٦٦ – تاريخ بدء النفاذ: ٢٣ آذار/مارس ١٩٧٦.

https://documentsddsny
un.org/doc/RESOLUTION/GEN/NR0/792/65/IMG/NR079265.pdf?Open Element

تضمن هذا العهد الحقوق المدنية والسياسية بصورة مفصلة وشاملة، بصورة أكبر من الإعلان العالمي لحقوق الانسان، فقد تضمن عددًا من الحقوق مثل حق تقرير المصير، كما أنّه منع العهد على البلدان الدعوة للحرب أو الدعوة إلى الكراهية القومية أو العنصرية أو على التمييز أو العداوة أو العنف(١).

وقد تضمنت المادة الثالثة من العهد أهمية قيام الدولة بتحقيق مساواة الرجال بالنساء في الحقوق المدنية والسياسية التي نظمها (٢)، إضافة إلى المادة الثالثة والعشرون من العهد التي أكدت على أهمية الأُسرة، وبيّنت أهمية المساواة بين حقوق الزوجين وواجباتهما عند الزواج وأثناء الحياة الزوجية وحين الانفصال.(٣)

رابعاً: العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.(٤)

نصّ هذا العهد على عدد من الحقوق(٥) مثل حقّ الناس في حرية التصرف بثرواتهم وموارد بلادهم الطبيعية، بدون المساس بأي التزامات تتوجب وفق

(١) المادة (٢٠) من العهد تنص على : " ١- يمنع بالقانون أية إعلان للحرب.
٢. يمنع بالقانون أية دعوة إلى البغض القومية أو العنصرية أو التفرقة الدينية تكون تحريضا على التفرقة أو العداوة أو العنف. "

(٢) نصت المادة الثالثة من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية على: " تتعهد الدول الأطراف في هذا العهد بكفالة تساوى الرجال والنساء في حق التمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية المنصوص عليها في هذا العهد ".

(٣) نص المادة (٢٣/٤) ٤) جاء فيها: يجري الأعضاء في هذا العهد الإجراءات الملائمة لضمان مساواة حقوق الزوجين وواجباتهما لدى التزوج وفترة قيام الزواج وعند انفصالهما. وعند الانفصال يستلزم إجراء تدابير لضمان الحماية الضرورية للأولاد في حالة وجودهم. "

(٤) اعتمد العهد وعرض للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة ٢٢٠٠ ألف) (د- ٢١) المؤرخ في ١٦ كانون الأول/ديسمبر ١٩٦٦ - تاريخ بدء النفاذ: ٣ كانون الثاني/يناير ١٩٧٦

(٥) الركابي والعيثاوي، لمياء، ياسين: ضمانات المرأة في حقوق الإنسان، دار الجنان للنشر والتوزيع، ٢٠١١ – ص ٥٠ وما بعدها.

مقتضيات التعاون التجاري والاقتصادي الدولي،[1] والذي يستند على مبدأ المساواة بين البلدان في السيادة والمعتمد على مبدأ المصلحة المتبادلة تبعًا لأحكام القانون الدولي، كما أظهرت مواد الميثاق على حظر حرمان أي شعب من أسباب عيشه الخاصة.

أما النصوص التي ترتبط بالمرأة، فإنّ المادة الثالثة من العهد تؤكد على أهمية أن تتعهد البلدان الموقعة التكفل بالمساواة بين الذكور والإناث[2] في التمتع بكافة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية التي نص عليها الميثاق.

وهكذا عرضنا الحقوق المتعلقة بالمرأة ومساواتها مع الرجل في نصوص المواثيق الدولية العامة الخاصة بحقوق الإنسان.

(١) المطيري، فهد سعران: تحفظات الدول الاعضاء في مجلس التعاون الخليجي على الاتفاقيات الدولية، رسالة ماجستير – كلية الحقوق – جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢، ص ١١١

(٢) نريمان، دريدي: حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية، رسالة ماجستير – كلية الحقوق والعلوم السياسية– جامعة محمد خيذر، الجزائر، ٢٠١٥، ص٢.

المطلب الثاني

اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)

مرّ معنا أنّ الوثائق والاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان قد صادقت على أهمية صيانة حقوق المرأة، ورفع أنواع التمييز كلها الموجهة ضدها.

وحسب ما مرّ في المطلب السابق نجد أنّ النصوص التي تظهر أهمية المساواة بين الذكور والإناث قد تعددت، إلّا أنّ المجتمع الدولي أحسّ بقلة هذه الاتفاقيات في ضمان الحماية الحقيقية لحقوق المرأة، فاتجه نحو اعتماد مجموعة من الاتفاقيات والإعلانات الدولية المتعلقة بحقوق المرأة، ومن أبرزها اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة لسنة ١٩٧٩م، حيث أحاطت هذه الاتفاقية بالمفهوم العام لحماية أشكال التمييز ضد المرأة[١]، وأوردت المبادئ العامة لتطبيق المساواة المطلقة بين الذكور والإناث،[٢] على الأصعدة جميعها، وهو السبب لوصف هذه المعاهدة بكونها شرعة دولية لحقوق المرأة[٣].

---

(١) الثميري، ناريمان فضيل: " الآليات الدولية والشرعية الخاصة بحماية حقوق المرأة في ظل العولمة " – رسالة) ماجستير – كلية الحقوق – جامعة الشرق الأوسط – ٢٠١٤ – ص ٥٨ وما بعدها.

(٢) المر، سرور طالبي : " سلسلة حقوق المرأة في الدول العربية خلال إصلاحات ٢٠٠٠-٢٠٠٨ طرابلس / – ISSN 2410-0161– المنشورات العلمية لمركز جيل البحث العلمي – العدد ٣ ديسمبر ٢٠١٤ لبنان– ص ١

(٣) المدرس، مروان: بحث بعنوان " القيمة القانونية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في) ظل دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ " – كلية الحقوق – جامعة البحرين – ٢٠١٣ – ص ٧

ومن خلال النظر إلى نصوص اتفاقية القضاء على كلّ صور التمييز ضد المرأة (سيداو) نرى أنّها تقدمت خطوة باتجاه إنهاء كل صور التمييز ضد المرأة، وذلك عبر تحميل الدول المسؤولية عن التمييز الحاصل على أرضها. (١)

وتتألف اتفاقية القضاء على صور التمييز ضد المرأة كلّها من ثلاثين مادة مقسّمة على ثلاثة أجزاء، وهي:

- الجزء الأول: يستعرض بيان مفهوم التمييز ضد المرأة والآليات والتدابير الخاصة بإنهائه وحظره، وأيضًا جعل الإتجار بالمرأة واستغلالها في البغاء جريمة.
- الجزء الثاني: يتناول الحقوق السياسية للمرأة ومشاركتها في الحياة العامة.
- الجزء الثالث: عرض إنشاء لجنة للقضاء على التمييز ضد المرأة، ترمي إلى دراسة التقدم المنجز من جهة البلدان الأعضاء لتنفيذ مبادئ عدم التمييز الّتي جرى النص عليها في الاتفاقية.(٢)

وقد نظرت الاتفاقية إلى التمييز الذي تفعله الدولة أو بين أفراد الشعب سواء، وعملت الاتفاقية على محو الصورة التقليدية لدور المرأة والرجل في المجتمع في المجال الثقافي والاجتماعي، وسمحت الاتفاقية للدول أن تعمل عددًا من الإجراءات

---

(١) نريمان، دريدي: " حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية " – مرجع سابق ص ٣٣)

(٧) Linda Napikoski: " A Brief History of CEDAW Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women " march 2017

 https://www.thoughtco.com/brief-history-of-cedaw-3529470

(٢) أبو راس، عايدة، اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغرب آسيا- الاسكوا- اتفاقية القضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة، الدوحة، قطر، ٢٠١٢م، ص٤.

الإيجابية المؤقتة، والغاية منها الإسراع بتحقيق المساواة الفعلية بين الذكور والإناث.(١)

ولكي تتحقق الغاية الجوهرية من الاتفاقية وهو " منع التمييز ضد المرأة " فكان من الواجب فرض عدد من الواجبات والالتزامات على البلدان، ومن أهمها الآتي:

١. النص على مبدأ المساواة بين الرجل والمرأة ضمن الدساتير المحلية أو التشريعات المنفذة بالدول الأعضاء، غير أنّه من المحتمل ألا يكون قد تضمنت الدساتير هذا المبدأ لهذا الوقت، وضمان التحقيق الفعلي لهذا المبدأ، عبر التشريع وغيره من الطرق الملائمة لتغيير أو منع القوانين القائمة والأنظمة والأعراف والسلوكيات التي تحدث التمييز ضد المرأة.(٢)

٢. تقيد البلدان بفرض حماية قانونية لحقوق المرأة على قدم المساواة مع الرجل، والتكفل بالحماية الجسدية للمرأة، بواسطة المحاكم ذات الاختصاص والمؤسسات العامة الأخرى في البلد لإبعاد المرأة عن أي عمل تمييزي.(٣)

٣. ترفض البلدان الأعضاء عن القيام بأي عمل تمييزي أو سلوكيات تمييزية ضد المرأة، وضمان تصرف السلطات والمؤسسات العامة بما يتوافق مع هذا

(١) المدرس، مروان: بحث بعنوان " القيمة القانونية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ظل دستور العراق لسنة ٢٠٠٥ " مرجع سابق – ص٧

(٢) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١)

(٣) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١)

الالتزام، وحظر كافة القوانين الجزائية المحلية التي تحمل تمييزاً ضد المرأة.[١]

أما الحقوق التي حظيت بها المرأة في هذه الاتفاقية فهي كثيرة، وهي كالتالي:

١. حق المرأة في ممارسة الحياة السياسية عبر منحها الحق في التصويت في كافة الانتخابات والاستفتاءات العامة، وكافة المؤسسات التي ينتخب أعضاؤها بالاقتراع العام.
٢. أهمية مشاركة المرأة في وضع سياسة الحكومة، وفي تطبيق هذه السياسة، وفى العمل ضمن الوظائف الحكومية العامة بالدولة بالمساواة مع الرجال.
٣. أهمية تفعيل دور المرأة في الحياة العامة بالدولة عبر عملها ضمن أي مؤسسة غير حكومية، مهتمة بالحياة العامة والسياسية للدولة.
٤. عدم التفرقة بين حق المرأة وبين حق الرجل، وبلا تفرقة في تمثيل بلدها على المستوى الدولي عبر عضوية الدولة في المنظمات الدولية والمشاركة في أنشطة تلك المنظمات.[٢]
٥. مساواة المرأة بالرجل في منح جنسيتها لأبنائها من زوجها الأجنبي،[٣] وقد أبدت المملكة العربية السعودية تحفظًا على الفقرة الثانية من المادة التاسعة من الاتفاقية المرتبط بجنسية الأطفال من الأم سعودية الجنسية، حيث لا تمنح قوانين المملكة الجنسية لأطفال المرأة المتزوجة من رجل غير سعودي، حيث احتفظت المملكة بحقها في تطبيق نظام الجنسية السعودي الصادر بقرار

(١) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١)
(٢) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١)
(٣) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١)

مجلس الوزراء رقم ٤ لعام ١٣٧٤هـ، والذي اشترط بعض الاشتراطات التي تقدرها الدولة ليحصل ابن المرأة السعودية من زوجها الأجنبي على الجنسية السعودية [١].

٦. المساواة بين الرجل والمرأة في فرص الحصول على المنح والإعانات الدراسية المختلفة، والمساواة في فرص المشاركة في الألعاب الرياضية والتربية البدنية.

وانطلاقًا من إيمان بلدان العالم كلّها بضرورة تحقيق حق المرأة في التعليم، فهو يشكل الأداة التي يحطم بها الإنسان الخوف ويتخلص من الجهل وتتوسع مداركه، وهو ما حثّ عليه الدين الإسلامي العظيم حيث كانت الآية الأولى منه ﴿اقْرَأْ بِاسم رَبِّكَ الَّذِي خَلَقَ ﴾، وهو السبب الذي جعل الاتفاقية تؤكد على أهمية اتخاذ كل البلدان كافة الإجراءات التي تضمن عدم التمييز ضد المرأة في الالتحاق بالدراسة والحصول على الدرجات العلمية في المؤسسات التعليمية على اختلاف فئاتها، سواءً في المناطق الريفية أو المدنية، والتساوي في المناهج الدراسية، وفى الامتحانات، وفى نوعية المرافق والمعدات الدراسية.

وتضمنت الاتفاقية حق المرأة في العمل، وهي كالتالي:

١. للمرأة الحق في العمل ومزاولة المهنة التي تختارها، ومساواتها بالأجر وحقوق العمل المختلفة مع الرجل، وتأسيس أماكن ترعى أبناء المرأة العاملة.[٢]

---

(١) المطيرى، فهد سعران: " تحفظات الدول الاعضاء في مجلس التعاون الخليجي على الاتفاقيات الدولية) لحقوق الانسان " –مرجع سابق – ص ١١٧

(٢) نريمان، دريدي: " حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية " – مرجع سابق ص٢٩

٢. مساواة المرأة مع الرجل في الخضوع للقانون، وحقها في التنقل واختيار مقر إقامة لها، والمساواة بالرجل في إبرام العقود وإدارة الممتلكات والتقاضي أمام المحاكم في جميع مراحل التقاضي.(١)

٣. التيسير في إجراءات التقاضي أمام المرأة يستوجب توفير حماية قانونية وفعالة للمرأة بوسيلة المحاكم، ويكون عبر إجراء إصلاحات لنظام العدالة والنظام القضائي؛ لكي تتمكن المرأة من الحصول على حقوقها.(٢)

٤. مساواة المرأة مع الرجل في عقد الزواج، وفي حرية اختيار الزوج، وفى عدم عقد الزواج إلا برضاها الحر الكامل، نفس الحقوق والمسؤوليات أثناء الزواج وعند فسخه، ونفس الحقوق بالنسبة للأطفال فيما يتلق بالولاية والقوامة والوصاية على الأطفال (٣).

وقد نصت الاتفاقية على إنشاء لجنة للقضاء على التمييز ضد المرأة من أجل دراسة التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية، ومراقبة الخطوات التي تقوم بها البلدان الأطراف، لتطبيق ما نصّت عليه الاتفاقية، فقد جاء في مادتها السابعة عشر تعين إنشاء وتحديد تخصص هذه اللجنة ووظيفتها؛ مما جعلت هذه الاتفاقية الدول العربية تبدي تحفظاً على المادة ١٦ المرتبطة بالزواج والعلاقات الأسرية، وكانت التحفظات إما شاملة، أي على جميع فقرات المادة، وإما جزئية، أي على بعض

(١) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١٥)

(٢) سعيد، محمد السيد: " نحو رؤية استراتيجية جديدة للحركة العربية لحقوق الانسان " – مجلة سواسية –) العددين السابع والثامن – مركز القاهرة لحقوق الانسان – يناير ١٩٩٦ – ص ٢٥

(٣) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١٦)

فقرات المادة فقط [١]، بل تعتبر المادة السادسة عشر منه هي أكثر المواد خطورة في الاتفاقية، والتي تجسد جملة من التعارض مع الشريعة الإسلامية، التي قامت على أساسها المملكة العربية السعودية.[٢]

ويشير الباحث إلى موجبات التحفظ على تلك المادة في الآتي:

١. إلغاء الولاية، فكما أن الرجل لا ولي له، إذن – بموجب ذلك البند– يتم إلغاء أي نوع من الولاية أو الوصاية على المرأة، وذلك من باب التساوي المطلق بينها وبين الرجل، فللبنت الزواج بمن شاءت ولو كان كافراً بدون إذن الولي [٣].

٢. أن يحمل الأبناء اسم الأم كما يحملون اسم الأب، وهذا مخالف لأحكام الشريعة الإسلامية، ويخالف قوله تعالى ﴿ادْعُوهُمْ لِآبَائِهِمْ هُوَ أَقْسَطُ عِندَ اللهِ ﴾.[٤]

---

(١) تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب اسيا (الاسكوا) – اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز) ضد المرأة – تقارير الظل في البلدان العربية

E/ESCWA/ECW/2007/ 8-7-2018 – تاريخ الدخول : ١ ٦:٤٠ pm

https://www.unescwa.org/sites/www.unescwa.org/files/publications/files/ecw-07-1-a_0.pdf

(٢) تنص المادة الأولى من النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية الذى صدر عام ١٤١٢ ه فى) المادة الأولى " المملكة العربية السعودية، دولة عربية إسلامية، ذات سيادة تامة، دينها الإسلام، ودستورها كتاب الله تعالى وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم. ولغتها هي اللغة العربية، وعاصمتها مدينة الرياض"، ووفقا لهذه المادة تتحفظ المملكة على أي نص اتفاقي يخالف احكام الشريعة الإسلامية.

(٣) اتفاقية القضاء على جميع اشكال التمييز ضد المرأة م (١٧)

(٤) الأحزاب الآية (٥)

المبحث الثاني
حقوق المرأة وفقاً للأنظمة السعودية

مرّ معنا في المبحث الأول الحقوق المتنوعة التي اعترفت فيها المواثيق والاتفاقيات الدولية سواء على وجه العموم (مثل الإعلان العالمي لحقوق الانسان)، أو الاتفاقيات الدولية المتعلقة بالمرأة (اتفاقية السيداو)، والتي اعترفت بما لا يدع مجالا للريبة المساواة بين الذكر والأنثى في كلّ الحقوق والالتزامات التي اعترفت فيها نصوص تلك المواثيق والاتفاقيات الدولية. وذكر الباحث موقف الدول العربية ومن بينها المملكة العربية السعودية من المشاركة والانضمام لتلك المواثيق والاتفاقيات الدولية التي أكدت على المساواة بين الرجل والمرأة، ما عدا ما يخالف نصوص الشريعة الإسلامية التي هي المصدر الأساسي للتشريع بالمملكة وكافة الدول العربية؛ فقامت بالتحفظ على النصوص التي تشكل مخالفة لنصوص شرعية. بالمقابل في نطاق الأنظمة الداخلية لم تتجاهل المملكة سن حقوق للمرأة تميزها عن الرجل؛ نظراً لظروف المرأة التي تحتاج إلى معاملة خاصة في عدد من المجالات، وكذلك لم تتجاهل رؤية المملكة ٢٠٣٠ التشديد والحرص على الوضع الخاص للمرأة ونسبة رعاية المملكة لها. وسنتناول في هذا المبحث بعض النصوص القانونية الواردة في الأنظمة السعودية الخاصة بالمرأة:

المطلب الأول

نظام العمل وحقوق المرأة العاملة

يتعلق قانون العمل بداية مع الحق في العمل، وحرية الفرد في أن ينتقي المهنة ومكان العمل، ويعتبر العمل حقٌ وواجب وطني وشرف ضمنته كل الحقوق والمواثيق الإقليمية والدساتير، فقد ورد في النظام الأساسي للحكم بالمملكة بما ينصّ على: " تيسر الدولة مجالات العمل لكل قادر عليه، وتسن الأنظمة التي تحمي العامل وصاحب العمل ".(١)

وقد نص نظام العمل على جملة من الحقوق التي يحظى بها العامل، ولم يفرق القانون بين العامل والعاملة في نيل تلك الحقوق، فضلًا عن الحقوق الخاصَّة بالمرأة العاملة، بل تضمن نظام العمل قسمًا مستقلاً (الباب التاسع) يرتبط بالقوانين الخاصة بعمل المرأة، بسبب أنّ عمل المرأة يتطلب قوانين خاصّة تتوافق مع طبيعة المهن الّتي يتوجب أن تقوم بها المرأة، وعدد ساعات العمل الّتي تقضيها في العمل(٢).

ومما سنَّه وشرعه نظام العمل السعودي عددًا من الضوابط والقيود التي ترتبط بعمل المرأة، تحسبًا لطبيعتها الجسمانية، وما تمرّ به من ظروف خلال حياتها الزوجية من حمل وولادة وإرضاع لطفلها ورعايتها له، وغيرها من

(١) النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية الصادر عام ١٤١٢ – م (٢٨)

(٢) الذنيبات، محمد: " شرح قانون العمل " – مكتبة القانون والاقتصاد – ط ٢٠١٢ – ص ١٣٧. وراجع) د. منير فريد الدكمي : " نظام العمل السعودي الجديد في ميزان التحليل الفقهي – شرح مفصل لأحكام النظام السعودي " – الط الثالثة – دار حافظ بجدة – ط ٢٠١٢ – ص ١٢

الأوضاع والتي تتوجب أن يكون لها الوضع القانوني الملائم من حيث الإجازات وساعات العمل وظروف العمل.(١)

وقد تضمنت نصوص نظام العمل أحكام المرأة العاملة في كلٍّ من المواد (١٤٩ – ١٦٠) من الباب التاسع الأحكام المرتبطة بتشغيل المرأة، والتي ذكر النص فيها على ما سنرى تفصيله بالفقرات الآتية:

١. **أولاً:** منع النظام أن تعمل المرأة في المهن والأعمال التي تتصف بالخطورة وتسبب الضرر، والتي تُعرّضها لأخطار أو أضرار معينة؛ مما يستلزم وضع شروط وقيود خاصة في هذه الأعمال، والشخص المسؤول عن تعيُّن هذه المهن الخطرة والضارة هو وزير العمل، ومن ضمن هذه المهن العمل في المناجم والمحاجر وأعمال التنقيب تحت الأرض، كذلك الأعمال التي تتعرض فيها المرأة لنشاط إشعاعي أو كيميائي، وبصورة عامة فإنّ الوزارة تعمل وبصورة مستمرة في تعيين الأعمال الخطرة التي لا يسمح للمرأة ممارستها؛ حتى لا تتعرض للخطر، أو تُؤثر على حملها وصحتها.(٢)

٢. **ثانياً:** منع عمل النساء ليلاً لمدة لا تقل عن إحدى عشرة ساعة متواصلة إلا في الحالات التي يصدر بها قرار من الوزير، والغاية من هذا القرار هو الحفاظ على صحة وسلامة المرأة، حيث غالباً أن بنية جسمها ضعيفة التي لا تساعدها على تحمّل مشقات العمل لفترة طويلة(٣).

---

(١) منير فريد الدكمي: نظام العمل السعودي الجديد في ميزان التحليل الفقهي – شرح مفصل لأحكام النظام السعودي، ط٣، دار حافظ بجدة، ٢٠١٢ – ص ١٢

(٢) الذنيبات، محمد: " شرح قانون العمل " مصدر سابق – ص ١٣٧.

(٣) نظام العمل السعودي (م ١٥١)

٣. **ثالثًا**: للمرأة العاملة الحق على رب العمل في تأمين الرعاية الطبية خلال فترة الحمل والولادة، والمصاريف تتحملها المنشأة التي تشتغل فيها بدءاً من الفحص الطبي في الشهور الأولى، مع تحديد العلاج المناسب والرعاية المستمرة حتى تضع الحمل، ولو أنجبت ابنًا مريضًا أو من أصحاب الاحتياجات الخاصة يحق لها أن تأخذ إجازة مدتها شهر بأجر كامل، تبدأ بعد نهاية فترة إجازة الوضع، ويحقّ لها في تمديد الإجازة لمدة شهر دون أجر.(١)، وبعد عودتها للعمل تعطى ساعةً في اليوم لترضع ولدها، وبشكل لا يؤثر ذلك على أجر العاملة.(٢)، بل فرض النظام على ربّ العمل بدفع مبالغ مالية لدار الحضانة أو تأمين مربيات للعناية بأطفال النساء العاملات إذا بلغن أو تجاوزن مائة عاملة؛ من أجل الحفاظ على حقها في الرعاية الاجتماعية الذي نصت عليه المعاهدات والاتفاقيات الدولية (٣).

ـ وزيادة في حماية حقوق المرأة العاملة لم يتجاهل النظام التشديد في العقوبة على صاحب العمل الذي ينتهك ضوابط تشغيل المرأة.

ومن خلال هذا نرى أن المشرّع السعودي لم ينتقص من حقوق المرأة العاملة أي حقٍّ، إنّما منحها حقوقها كافّة، وفق أحكام الشريعة الإسلامية التي فرضت تكريم الإنسان كما ورد في قوله عزّ وجلّ: ﴿وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي

(١) نظام العمل السعودي (م ١٥١) والتي نصت على للمرأة العاملة الحق في إجازة وضع بأجر كامل لمدة عشرة أسابيع توزعها كيف تشاء؛ تبدأ بحد أقصى بأربعة أسابيع قبل التاريخ المرجح للوضع، ويحدد التاريخ المرجح للوضع بموجب شهادة طبية مصدقة من جهة صحية. ٢.

(٢) نظام العمل السعودي (م ١٥٤)

(٣) نظام العمل السعودي (م ١٥٩)

الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُم مِّنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا﴾[1]. فضلاً عما أوجبت المملكة على نفسها من معاهدات ومواثيق دولية، من خلال مساهمتها بها عبر المصادقة والانضمام لتلك الاتفاقيات التي اعترفت بحقوق كثيرة للبشر سواءً رجلاً كان أو امرأة.

المطلب الثاني

نظام الإجراءات الجزائية في حق المرأة

فيما يتعلق بالاستجواب والإجراءات الجزائية ؛ فإنه يلزم رجل الأمن الإسراع في الاستماع لأقوال الرجل المتهم المقبوض عليه، وفي حال كان من الأرجح وجود أدلة تكفي لتوجيه التهمة له، فيتم بعثه خلال أربع وعشرين ساعة مع المحضر إلى المحقق، الذي يتوجب عليه أن يستجوب المتهم الموقوف، في فترة تستمر أربع وعشرين ساعة، ثم يصدر حكمًا بتوقيفه أو الإفراج عنه، إلا أنه إذا كان الموقوف امرأة فيحظر سماع أقوالها واستجوابها إلا بوجود واحدٍ من محارمها البالغين، وفي حال لم يتوفر المحرم فبوسيلة لا يكون فيها خلوة.[2] وفرض النظام أنّ للأفراد في مساكنهم ومكاتبهم ومراكبهم حرمة من الواجب صيانتها، وشدد النظام على الحفاظ على جسده وملابسه وماله، وعلى حرمة المسكن وكل مكان له سور أو محاط بأي حاجز أو مجهز للاستعمال كملجأ[3]؛ مما استوجب أن تكون آليات تفتيش المسكن أن يكون التفتيش ضمن النهار من شروق الشمس إلى غروبها في إطار السلطة التي يسمح بها النظام، ومن الممكن

(١) الإسراء، آية (٧٠).

(٢) نظام الإجراءات الجزائية م (٣٦)

(٣) نظام الإجراءات الجزائية م (٤٠)

أن يدوم التفتيش إلى الليل على اعتبار أنّ إجراءه متصلٌ، ولا يحقّ دخول المساكن ليلاً إلا في حين التلبس بالجريمة[١]، في حين إذا لم يوجد في البيت المراد تفتيشه سوى المرأة المتهمة استلزم أن يكون المفتشون نساءً[٢]، وقد وضع النظام حزمة من الضوابط المرتبطة بالتعامل مع المرأة في تلك الأحوال، تدوِّن المرأة المكلفة بالتفتيش اسمها، وتثبت شخصيتها وعنوانها في المحضر، وعملية التفتيش تتم بعيداً عن مرأى الرجال[٣]، وفي حال أخرجت الأنثى المتهمة المقتنيات المراد ضبطها فلا حاجة للتفتيش ما لم يكن هناك سبب يفرض الاستمرار.[٤] وفي حال كان المراد تفتيش المنزل فقط يسمح للنساء بالاحتجاب قبل دخول المنزل ومغادرته من غير التعرض لهن[٥].

كل ما مرّ وإن دلّ إنما يدل على تقدير المنظم السعودي للمرأة بكفالة حقوقها، حتى وإن ظُنّ في قيامها بجريمة، والمشرع الأول لهذه المبادئ هي شريعتنا الإسلامية الغراء التي كرّمت المرأة.

(١) نظام الإجراءات الجزائية م (٥٢)

(٢) نظام الإجراءات الجزائية م (٥٣)

(٣) آل الشوافة، خالد بن شارع:" التعليق على نظام الإجراءات الجزائية في مرحلتي الاستدلال والتحقيق، مكتبة القانون والاقتصاد، ٢٠١١، ص١٠.

(٤) آل الشوافة، خالد بن شارع، التعليق على نظام الإجراءات الجزائية في مرحلتي الاستدلال والتحقيق، مرجع سابق، ص١٠٧.

(٥) آل الشوافة، خالد بن شارع:" التعليق على نظام الإجراءات الجزائية في مرحلتي الاستدلال والتحقيق، مرجع سابق، ص١١١.

المبحث الثالث

رؤية المملكة ٢٠٣٠ ووضع المرأة

ورد في رؤية ٢٠٣٠ للمملكة العربية السعودية بما يخصّ المرأة السعودية أنها ستقوم بدور تنموي في رؤية ٢٠٣٠؛ كي تنفذ انتصارات عظيمة على المستويين الوطني والدولي، وتسلمها القيادة السياسية حقائب وزارية مختلفة؛ لما تتمتع به من تفوق علمي وعملي، رغم الصعوبات الاجتماعية التي تقف عائقًا أمام المرأة التي وضعت بصمتها المميزة في التعليم والطب وشتى المجالات، فإنّ الباب سيُفتح بوجه المبدعات والمثقفات والمتفوقات للمساهمة في النهضة والبناء والمشاركة السياسية، وحثّهنّ على الإنتاج، مع البقاء التمسك بتقاليدهن وحجابهن وعاداتهن الأساسية. [١] كما أنّ محاور رؤية المملكة ٢٠٣٠ أكّدت على أن المرأة السعودية تعتبر عاملًا ضروريًا من عوامل القوة للملكة؛ إذ أنها تمثل ما يفوق (٥٠ %) من مجمل عدد الخريجين الجامعيين، فضلًا على أنها تسعى دوماً في تطوير مواهب المرأة، وتمكين حصولها على الفرص الملائمة لبناء مستقبلها، والمشاركة في تقدم المجتمع السعودي واقتصاده. كما أنّ الغاية من مشاركة المرأة في رؤية ٢٠٣٠ هو زيادة نسبة إسهامها في العمل من ٢٢ % إلى ٤٠%.[٢]

---

(١) رؤية المملكة٢٠٣٠، http://vision2030.gov.sa/ar/node/8 ١

(٢) الشريف، فهد لؤي ال غالب، " تمكين المرأة ظلّ البرامج التعليمية والإصلاحات التي بلغت ذروتها في ظل الاقتصاد السعودي

المتنوع" مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض ١٤٤١هـ، ص١٠.

إن رؤية المملكة ٢٠٣٠ هو التأكيد على أهمية سنّ التشـريعات الضـرورية لإدماج المرأة في قطاعات سوق العمل، ورفع مستوى إدراك أهمية مساهمتها في سوق العمل، وتسلمها الوظائف العليا بالمملكة، واستغلال ما تملكه من طاقـات، وبهذا الخصوص حملت وزارة الخدمة المدنية على عاتقها زيادة مشاركة المـرأة في الخدمة المدنية [١]. وستحقق هذه الإجراءات فوائد وعوائد، حيـث سـتكون المرأة قادرة على المشاركةِ في الحياةِ الاجتماعية والسياسية بالمملكة، وترفع من إمكاناتِها الاقتصاديةِ بزيادةِ دخل كلِّ عائلةٍ. وفي ذات الوقت، سيكون دور المـرأة غبر الدور السابق الذي كانت تؤديه فيما مضى.

ويأتي حديث مارتن هفيديت في «دور المرأة الجديد فـي اقتصـاد المملكـة العربية السعودية الجديد» عما أحدثه وليُّ العهدِ السعوديُّ محمد بن سلمان مـن تغييرات مؤكداً أنَّه: على "تعزيزُ دور المرأة في المجالِ العامِّ سـيحول المجتمـع السعودي إلى مجتمعِ ما بعد النفطِ؛ إذ التحدي هو تحويلُ المجتمَعِ الذي دُلِّل علـى مدى ٦٠ عاماً بفضل الدخلِ النفطيِّ المرتفع، إلى مجتمعٍ طبيعيٍّ تستندُ فيه الثروةُ الاجتماعيةُ إلى المهارات، والمواهب، والعمل الدؤوب. وتُعَدُّ إعـادةُ تحديـدِ دورِ المرأة في المجتمع جزءاً هامّاً في تحقيق هذا الهدف[٢].

(١) رؤية المملكة، ٢٠٣٠، وثيقة برنامج التحول الوطني

http://vision2030.gov.sa/ar/node/8

(2) Martin (2018), "The New Role of Women in the New Saudi Arabian Economy," p. 4. Hvidt

وإن دلّت استجابةُ النساءِ الكبيرةُ لإعلانات الوظائفِ إنّما يدلّ على نجاح التدابير التي أجرتها الحكومةُ السعوديةُ ضمن القطاعين العام والخاص لرفع نسبة تمثيلِ المرأةِ في قوة العملِ.

وقد وجه وليُّ العهدِ محمد بن سلمان طلباً لشركاتِ القطاعِ الخاصِّ إعلانات توجه للنساءَ مباشرةً، وقد صاغ نموذجًا واضحًا للقيادة التقدميةِ وللطريق الذي سيسلكه الاقتصادُ السعوديُّ، والذي يعتبر جزءاً أصيلاً من رؤية ٢٠٣٠. وتعتبر هذه خطوةً ممتازة نحو الأمامِ، وخاصةً في بلدٍ تشكّل النساءُ فيه مليوناً من إجمالي خمسة ملايين موظف. ولا بدّ من بيان أنّ المطارات والمعابرَ الحدوديةَ البرية قد أطلقت إعلانًا عن وظائفَ جديدةٍ للنساءِ.(١)

وقد وجد المجتمع السعوديِّ بغالبيته، أنّ تقليل القيود يعتبر قفزة جيدة تحدث تغييرًا في المجتمعَ السعوديَّ؛ حتى يصبحَ مثلَ غيرِه من المجتمعات في أنحاء العالم. وفي ذات الوقتِ، يستطيع إلي التطلع فرص استثمارية في السياحة كماهو الحال في دبي وماليزيا(٢).

كما أنّه توجد برامجُ أخرى تعمل على تحقيق أهدافِ رؤية ٢٠٣٠، ومن جملة هذه البرامج مبادرة تكامل القابضة، وهي مبادرة خاصة تسعى إلى أن تكونَ «الذراعَ التنفيذيةَ التي تربطُ القطاعَ الخاص بالقطاع الحكومي، لتحسين ودفعِ سوق العمل والتنمية الاجتماعية بشكلٍ مباشرٍ، والنهوض بهما وتمكينهم على

(١) المصدر السابق مارتن هوفت، ص٦

(٢) الشريف، فهد لؤي ال غالب، " تمكين المرأة ظلّ البرامج التعليمية والإصلاحات التي بلغت ذروتها في ظل الاقتصاد السعودي المتنوع" مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض ١٤٤١هـ، ص٣٩

مستوى الموارد البشرية والبنية التحتية للأعمال"[١]، وهي ضرورية جدًا؛ لأنها نقطة التقاء بين التعليمِ وسوق العمل عبر مبادراتٍ تُمكِنُها بالتعاون مع صندوق تنمية الموارد البشرية، حيث يتم تعزيزُ دورِ المرأة في سوق العمل من خلال البرامج التالية[٢]:

- بوابة قرة: وهي خدمةٌ تأسست بهدف دعم المرأةِ العاملةِ عبر تأمين الرعاية لأبنائها.
- برنامج وصول: وهو برنامج دعم خدمة ضيافة الأطفال، ويسعى إلى مساعدةِ المرأة في التغلُّبِ على صعوبات الانتقال من المنزل إلى العمل والعكس.
- منصة دروب: وهي منصةُ تعليمٍ إلكتروني وطنية تهدف إلى تعزيزِ الرجالِ والنساء العاملين؛ لتطوير قُدُراتِهم ومهاراتهم عبر تأمين تدريبٍ على الإنترنت في شتى المجالات مثل الإنجليزية، والحاسوب، والتواصل، والمحاسبة، وتحليل البيانات، والتسويق، والسكرتارية، والتصوير الفوتوغرافي، والتدريب على العمل في قطاع التأمين.

على الرغم من كلِّ هذه الجهودِ المبذولة فإن الطريقَ أمامَ المرأة لا زال غير سالك؛ بسبب سيادة وجهاتِ النظر القديمة والجديدة المعترضة على إدماجها في المجتمع بصورة كاملة، وتسعى الحكومةُ بقُصارى جُهدِها لإنهاء هذه العقبات التي ربما تكون سببًا في إبطاءُ عمليةِ التطوير والتقدّم.

---

(1)http://takamolholding.com

(٢) الشريف، تمكين المرأة، مصدر سابق، ص٤١

الخاتمة

ويخلص الباحث إلى عدد من النتائج والتوصيات تتلخص بالآتي:

١. تبعًا لأهمية قضية حقوق المرأة فقد تم تناول حقوق المرأة ضمن المواثيق الدولية، وقد برز هذا الاهتمام عبر مظهرين رئيسين يتمثلان بالمواثيق الدولية العامة والخاصة بحقوق الإنسان بصورة عامة والاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق المرأة.

٢. إنّ حقوق المرأة وحرياتها الجوهرية لا تجد اتفاقًا عامًا عليها، ويعود ذلك للاختلاف الديني والاجتماعي والثقافي المؤصل في كل مجتمع، وهو ما يجعل تعين نسبة مساس مجتمع بحقوق المرأة متباين، وفق تطور المجتمع واحتفاظه بعاداته وتقاليده.

- المملكة العربية السعودية لم تألُ جهداً في المساهمة أو المصادقة على أي اتفاقية دولية بصرف النظر إن كانت عامة أو خاصة، لها صلة بحقوق الإنسان عامة، أو ذات علاقة بحقوق المرأة إلا ما كان يتعارض مع الشريعة الإسلامية.

٣. عنيت المملكة العربية السعودية في تشريعاتها المطبقة (كنظام العمل – ونظام الإجراءات الجزائية) بمسألة صيانة كرامة المرأة عبر نصوص ميزتها ومنحتها تتلاءم مع طبيعتها الإنسانية وتحافظ على حرمات النساء.

٤. رؤية المملكة ٢٠٣٠ لم تتجاهل التشديد على أهمية دور المرأة في المساهمة في كل أشكال النهوض بالمرأة السعودية، ورفع نسبة مساهمتها في نواحي الحياة كلها ضمن المملكة.

التوصيات

١ــإعادة النظر في كافة التشريعات للعمل على منع كل صور التمييز ضد المرأة، بما يتواكب مع الاتفاقيات الدولية لحقوق المرأة.

٢ــأهمية امتلاك عزيمة جادة ومصرة من قبل الحكومة على تطبيق المعاهدات الدولية على أرض الواقع عبر بذل الجهود لرفع قدرات النساء الراغبات في العمل، وتقديم الدعم لهن وتطوير مهاراتهن، وتوعيتهن بحقوقهن وطرق ممارستها.

٣ــإظهار دور وسائل الإعلام في نشر التوعية بأهمية تفعيل دور المرأة، ومتابعة هيئات المجتمع المدني لمدى تطبيق نصوص الاتفاقيات الدولية الخاصة بحقوق المرأة.

٤ــتأسيس هيئة دولية تابعة للأمم المتحدة تتوجه لمراقبة الدول الأعضاء في الأمم المتحدة لتطبيق الاتفاقيات المتعلقة بحقوق المرأة.

٥ــتغيير الأنماط السلوكية والثقافية والاجتماعية والعادات القديمة المتحيزة ضد المرأة في المجتمع من خلال عقد ورش عمل وندوات بالمناطق النائية والمحافظات الأقل تحضراً للتوعية بحقوق المرأة.

٦ــعقد ورش عمل ودورات لتدريب وتأهيل وتنمية المهارات والمعارف اللازمة للمرأة، للاندماج في سوق العمل من خلال استخدام الحاسبات وإنجاز بعض مهام العمل من خلال وجودها بالمنزل، مما يفتح مجالات عمل لها.

المراجع والمصادر

١ــ القرآن الكريم.

٢ــ آل الشوافة، خالد بن شارع:" التعليق على نظام الإجراءات الجزائية في مرحلتي الاستدلال والتحقيق، مكتبة القانون والاقتصاد، ٢٠١١م.

٣ــ البقمي، ناصر بن محمد: " حقوق الإنسان في الإسلام وتطبيقاتها في الأنظمة السعودية، بدون دار نشر، ط٢، ١٤٣٠ ه.

٤ــ الدكمي، منير فريد: نظام العمل السعودي الجديد فى ميزان التحليل الفقهي – شرح مفصل لأحكام النظام السعودي " ط٣، دار حافظ بجدة، ٢٠١٢

٥ــ الذنيبات، محمد: شرح قانون العمل، مكتبة القانون والاقتصاد، ٢٠١٨.

٦ــ الركابي والعيثاوى – لمياء – ياسين: ضمانات المرأة في حقوق الإنسان، دار الجنان للنشر والتوزيع، ٢٠١١

٧ــ سعيد، محمد السيد: نحو رؤية استراتيجية جديدة للحركة العربية لحقوق الإنسان، مجلة سواسية، ع٨،٧– مركز القاهرة لحقوق الإنسان – يناير ١٩٩٦

٨ــ شاهين، سيف الدين حسين: حقوق الإنسان في الإسلام، مطابع سفير، الرياض، ط١، ١٤١٣ ه.

٩ــ الشريف، فهد لؤي ال غالب، " تمكين المرأة ظلّ البرامج التعليمية والإصلاحات التي بلغت ذروتها في ظل الاقتصاد السعودي المتنوع" مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض ١٤٤١هـ.

١٠ــ عوض، محمد محي الدين: حقوق الإنسان في الإجراءات الجنائية، دار النهضة العربية، ١٩٨٩

١١ــ الفوزان، محمد بن براك: أحكام التوظيف في نظام العمل السعودي، مكتبة القانون والاقتصاد، ٢٠١٢

١٢ــ المطيري، فهد سعران: تحفظات الدول الأعضاء في مجلس التعاون الخليجي على الاتفاقيات الدولية لحقوق الإنسان، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٢

١٣ــ المر، سرور طالبي: قوق المرأة في الدول العربية خلال إصلاحات ٢٠٠٠/٢٠٠٨م " – سلسلة المنشورات العلمية لمركز جيل البحث العلمي، ع٣، طرابلس /لبنان. ديسمبر ٢٠١٤

١٤ــ المدرس، مروان: القيمة القانونية لاتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في ظل دستور العراق، ٢٠٠٥، كلية الحقوق، جامعة البحرين، ٢٠١٣

١٥ــ مصطفى، منى محمد: القانون الدولي لحقوق الإنسان، دار النهضة العربية، القاهرة، ١٩٨٩م.

الرسائل العلمية:

١ــ نريمان، دريدي: حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، ع٣٣، ج٤، الحقوق والعلوم السياسية، جامعة محمد خيذر، الجزائر، ٢٠١٥.

٢ــ الثميري، ناريمان فضيل: الآليات الدولية والشرعية الخاصة بحماية حقوق المرأة في ظل العولمة، رسالة ماجستير، كلية الحقوق، جامعة الشرق الأوسط، ٢٠١٤

المواثيق والاتفاقيات الدولية:

١ــ ميثاق الأمم المتحدة عام ١٩٤٥

٢ــ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان عام ١٩٤٨

٣ــ العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية عام ١٩٦٦

٤ــ العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية عام ١٩٦٦

٥ــ اتفاقية القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة عام ١٩٧٩

٦ــ البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ١٩٩٩

الدساتير والأنظمة الداخلية:

١ــ النظام الأساسي للحكم بالمملكة العربية السعودية الصادر عام ١٤١٢ ه.

٢ــ نظام العمل السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٥١) بتاريخ / ١٤٢٦ ه، والمعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٢٤) بتاريخ /٢٣/٨/ ١٤٣٤ ه، المعدل بالمرسوم الملكي رقم (م/ ٤٦) بتاريخ /١٢/٥ / ١٤٣٦ ه. /٥/٦

٣ــ نظام الإجراءات الجزائية السعودي الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م / ٢) بتاريخ: ١٤٣٥ ه. /٢٢/١ حقوق المرأة في المواثيق الدولية والأنظمة السعودية ورؤية المملكة ٢٠٣٠ بين الواقع والمأمول

المؤلفات والوثائق الإنجليزية:

1. Linda Napikoski: " A Brief History of CEDAW Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination Against Women " march 2017 https://www.thoughtco.com/brief-history-of-cedaw-.3529470

02Sylvanna M. Falcon : Convention on the Elimination of .
All Forms of Discrimination Against Women "
.www.britannica.com, Retrieved 18-2-2018
03 The Convention on the Elimination of All Forms of " .
www.un.org,31-11- Discrimination against Women
.Retrieved 18-2-2018،2007
04Martin Hvidt (2018), "The New Role of Women in the
.New Saudi Arabian Economy

تقارير دولية :

١. تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا (الاسكوا) – اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة – تقارير الظل في البلدان العربية
٢. تقرير اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لدول غرب آسيا (الاسكوا) – الممارسات الجيدة والتجارب الناجحة في تنفيذ اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

المواقع الإلكترونية:

http://www.un.org/ar/sections/issues-depth/women/index.html

١. رؤية المملكة ٢٠٣٠ : /http://vision2030.gov.s

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة
المقدمة	١٢٦٣
المبحث الأول: حقوق المرأة وفقًا للمواثيق والاتفاقيات الدولية، وفيه مطلبان :	١٢٧٠
المطلب الأول: حقوق المرأة في الاتفاقيات الدولية العامة ذات الصلة بحقوق الإنسان.	١٢٧١
المطلب الثاني: اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو)	١٢٧٦
المبحث الثاني: حقوق المرأة وفقًا للأنظمة السعودية ، وفيه مطلبان :	١٢٨٣
المطلب الأول: نظام العمل وحقوق المرأة العاملة.	١٢٨٣
المطلب الثاني: نظام الإجراءات الجزائية في حق المرأة.	١٢٨٧
المبحث الثالث: رؤية المملكة ٢٠٣٠ ووضع المرأة .	١٢٨٩
الخاتمة.	١٢٩٣
المصادر والمراجع.	١٢٩٥
فهرس الموضوعات.	١٢٩٩